

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

قرار رقم 16 مؤرخ في 19 جوان 2011
يحدد تاريخ الدخول المدرسي وبرنامج العطل المدرسية
للسنة الدراسية 2012/2011

إن وزير التربية الوطنية،

- بمقتضى القانون رقم 04-08 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 جانفي 2008 المتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية ؛
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة ؛
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-265 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1415 الموافق 6 سبتمبر سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التربية الوطنية ؛
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-315 المؤرخ في 11 شوال عام 1429 الموافق 11 أكتوبر 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية ؛
- وبمقتضى القرار المؤرخ في 15 أكتوبر 1989 المتضمن تقسيم التراب الوطني إلى مناطق جغرافية في مجال العطل المدرسية ؛

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: طبقا لأحكام المادة 31 من القانون رقم 04-08 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 جانفي 2008 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد الدخول المدرسي وبرنامج العطل المدرسية للسنة الدراسية 2012-2011.

المادة الثانية : يحدد الدخول المدرسي للسنة الدراسية 2012-2011 لجميع المناطق كالتالي :

- الموظفون الإداريون : يوم الأحد 04 سبتمبر 2011 صباحا،
- المعلمون والأساتذة : يوم الثلاثاء 06 سبتمبر 2011 صباحا،
- التلاميذ : يوم الأحد 11 سبتمبر 2011 صباحا.

المادة الثالثة : تحدد رزنامة العطل المدرسية بالنسبة للسنة الدراسية 2012-2011 كالتالي :

عطلة الشتاء

• المنطقتان الأولى والثانية :

- من يوم الخميس 15 ديسمبر 2011 مساء إلى يوم الاثنين 02 جانفي 2012 صباحا.

• المنطقة الثالثة :

- من يوم الخميس 22 ديسمبر 2011 مساء إلى يوم الاثنين 02 جانفي 2012 صباحا.

عطلة الربيع

• المنطقة الأولى :

- من يوم الخميس 15 مارس 2012 مساء إلى يوم الأحد 01 أفريل 2012 صباحا.

• المنطقتان الثانية والثالثة :

- من يوم الخميس 22 مارس 2012 مساء إلى يوم الأحد 01 أفريل 2012 صباحا.

عطلة الصيف

• جميع المناطق :

- ابتداء من يوم الأربعاء 04 جويلية 2012 مساء بالنسبة للأساتذة والمعلمين.

المادة الرابعة : تبدأ عطلة الصيف بالنسبة للإداريين بعد إنجاز كل العمليات المتعلقة بنهاية السنة الدراسية بما فيها اجتماعات مجالس القبول والتوجيه، ونشر نتائج الامتحانات الرسمية وتسليم الوثائق المختلفة للتلاميذ، وتحدد كالتالي :

• المنطقتان الأولى والثانية :

- ابتداء من يوم الخميس 19 جويلية 2012 مساء.

• المنطقة الثالثة :

- ابتداء من يوم الخميس 12 جويلية 2012 مساء.

المادة الخامسة : يجب على المعلمين والأساتذة والإداريين المشاركة في تأطير الامتحانات الرسمية، وفي العمليات التكوينية التي يستعدون إليها. كما يجتّب أن تضمن المداومة على مستوى المؤسسات التعليمية خلال عطلة الصيف.

المادة السادسة : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتربية الوطنية.

حرر بالجزائر في 19 جوان 2011



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

قرار رقم 17 مؤرخ في 20 جوان 2011 يتضمن إقرار مواقيت مواد التعليم
والمناهج التعليمية لمرحلة التعليم الابتدائي

إن وزير التربية الوطنية،

- بمقتضى القانون رقم 08-04 المؤرخ في 15 محرم 1429 الموافق 23 يناير 2008 المتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية؛
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة؛
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-265 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1415 الموافق 06 سبتمبر سنة 1994، الذي يحدد صلاحيات وزير التربية الوطنية؛

يقرر :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 28 من القانون رقم 08-04 المؤرخ في 15 محرم 1429 الموافق 23 يناير 2008 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إقرار مواقيت مواد التعليم والمناهج التعليمية لمرحلة التعليم الابتدائي.

المادة الثانية: تعتمد المناهج التعليمية طبعة جوان 2011 لكل المواد الدراسية في مرحلة التعليم الابتدائي، وتطبق مع بداية الموسم الدراسي 2011/2012.

المادة الثالثة: تعتمد مواقيت المواد الدراسية الخاصة بمرحلة التعليم الابتدائي المبينة في الجدول لئلا، وتدخل حيز التطبيق مع بداية الموسم الدراسي 2011/2012.

جدول موافقت المواد التعليمية لمرحلة التعليم الابتدائي

السنة 5	السنة 4	السنة 3	السنة 2	السنة 1	المواد التعليمية
8 سا و 15 د	8 سا و 15 د	9 سا	11 سا و 15 د	11 سا و 15 د	اللغة العربية
(3 سا)	(3 سا)	////////////////	////////////////	////////////////	اللغة الأمازيغية
4 سا و 30 د	4 سا و 30 د	3 سا	////////////////	////////////////	اللغة الفرنسية
4 سا و 30 د	4 سا و 30 د	4 سا و 30 د	4 سا و 30 د	4 سا و 30 د	الرياضيات
1 سا و 30 د	1 سا و 30 د	1 سا و 30 د	1 سا و 30 د	1 سا و 30 د	التربية العلمية والتكنولوجية
1 سا و 30 د	1 سا و 30 د	1 سا و 30 د	1 سا و 30 د	1 سا و 30 د	التربية الإسلامية
45 د	45 د	45 د	45 د	45 د	التربية المدنية
1 سا و 30 د	1 سا و 30 د	45 د	////////////////	////////////////	التاريخ والجغرافيا
45 د	45 د	45 د	45 د	45 د	التربية الفنية (موسيقية وتشكيلية)
45 د	45 د	45 د	45 د	45 د	التربية البدنية
24 سا + (3 سا أمازيغية)	24 سا + (3 سا أمازيغية)	22 سا و 30 د	21 سا	21 سا	الحجم الساعي الأسبوعي
لغة عربية: 45 د رياضيات: 45 د لغة فرنسية: 45 د	لغة عربية: 45 د رياضيات: 45 د لغة فرنسية: 45 د	لغة عربية: 45 د رياضيات: 45 د	لغة عربية: 45 د رياضيات: 45 د	لغة عربية: 45 د رياضيات: 45 د	المعالجة البيداغوجية

المادة الرابعة : ستوضح مناشير لاحقة كيفيات تطبيق الموافقت المحددة في المادة الثالثة لهذا القرار .

المادة الخامسة : يكلف مسؤولو الإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية، ومديرو التربية بالولايات، ومديرو المؤسسات التعليمية المعنية، كل فيما يعنيه، بتطبيق هذا القرار .

المادة السادسة: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتربية الوطنية.

حرر بالجزائر في الموافق 20 جوان 2011

وزير التربية الوطنية
 وزير التربية الوطنية
 أعضاء المجلس
 01